

## وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

قرار وزاري رقم ٣٢١ لسنة ٢٠٠٦

### وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ :  
وعلى طلب السيد الدكتور محافظ الجيزة بانقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان  
لأعضاء هيئة التدريس والعاملين بأكاديمية الفنون وأسرهم بمحافظة الجيزة المسجلة برقم (١٩٥)  
في ١٩٩٤/١٢/٦ :

وبعد أخذ رأى كل من الاتحاد التعاوني الإسكاني المركزي والهيئة العامة لتعاونيات  
البناء والإسكان بشأن انقضاء الجمعية المذكورة :  
وعلى كتاب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان رقم ٦٤٢  
بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/٢٢ والمذكرة المرفقة به والتضمنة أسباب انقضاء الجمعية المذكورة :  
وبعد أخذ رأى المستشار القانوني :

قرر :

#### (المادة الأولى)

تنقضى الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأعضاء هيئة التدريس  
والعاملين بأكاديمية الفنون وأسرهم بمحافظة الجيزة المسجلة برقم (١٩٥) في ١٩٩٤/١٢/٦ ،  
وذلك لعدم توافر الحد الأدنى اللازم من الأعضاء لإنشائها لانسحاب جميع أعضائها  
فيما عدا (٢٢) عضواً .

#### (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ،  
وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر في ٢٠٠٦/١٢/١٢

وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية

أحمد المغربي